

## أحكام القرآن

@ 153 \$ المسألة الثامنة قوله ( ! ) \$ ( ! )

بناء ب غ ي في لسان العرب الطلب قال ا □ تعالى ( ! ! ) الكهف 64 ووقع التعبير به هاهنا عن يبغي ما لا ينبغي على عادة اللغة في تخصيصه ببعض متعلقاته وهو الذي يخرج على الإمام يبغي خلعه أو يمنع من الدخول في طاعة له أو يمنع حقاً يوجب عليه بتأويل فإن جده فهو مرتد .

وقد قاتل الصدق رضي ا □ عنه البغاة والمرتدين فأما البغاة فهم الذين منعوا الزكاة بتأويل طناً منهم أنها سقطت بموت النبي وأما المرتدون فهم الذين أنكروا وجوبها وخرجوا عن دين الإسلام بدعوى نبوة غير محمد .

والذي قاتل علي طائفة أبوا الدخول في بيعته وهم أهل الشام وطائفة خلعتهم وهم أهل الذمّهروان وأما أصحاب الجمل وإنما خرجوا يطلبون الإصلاح بين الفرقتين وكان من حق الجميع أن يصلوا إليه ويجلسوا بين يديه ويطالبوه بما رأوا أنه عليه فلما تركوا ذلك بأجمعهم صاروا بغاةً بجملتهم فتناولت هذه الآية جميعهم \$ المسألة التاسعة \$ .

قال علماؤنا في رواية سحنون إنما يقاتل مع الإمام العدل سواء كان الأول أو الخارج عليه فإن لم يكونا عدلين فأمسك عنهما إلا أن تراد بنفسك أو مالك أو ظلم المسلمين فادفع ذلك \$ المسألة العاشرة \$ .

لا نقاتل إلا مع إما عادل يقدمه أهل الحق لأنفسهم ولا يكون إلا قرشياً وغيره لا حكم له إلا أن يدعو إلى الإمام القرشي قاله مالك لأن الإمامة لا تكون إلا لقرشي .

وقد روى ابن القاسم عن مالك إذا خرج على الإمام العدل خارجاً وجب الدفع عنه مثل عمر بن عبد العزيز فأما غيره فدعه ينتقم ا □ من ظالم بمثله ثم ينتقم من